



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

المجلس الشعبي الوطني

الجريدة الرسمية

للمداولات

الإدارة والتحرير: المجلس الشعبي الوطني 18 ، شارع يوسف زيفود - الجزائر الهاتف : 73. 86.00 الفاكس : 74.03.89 ح - ب ج : عون محاسب 74 - 8123 مفتاح 63	الاشتراك السنوي	
	خارج الوطن 1.000 د. ج.	داخل الوطن 600 د. ج.
المطلوب من المشتركين إرسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم، والإعلام بمطالبهم.	ثمن النسخة الواحدة 15 د. ج.	

الفترة التشريعية الرابعة

الدورة العادية السادسة

الجلسة العلنية المنعقدة

يوم الأحد 04 يونيو 2000

فهرس

* التصويت على مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2000.

محضر الجلسة العلنية الثامنة عشرة المنعقدة يوم الأحد 04 يونيو 2000 (مساء)

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس المجلس الشعبي الوطني.

تمثيل الحكومة: السادة:

- عبد اللطيف بن أشنهو، وزير المالية،

- عبد الوهاب دريال، الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان.

- علي براهيتي، الوزير المنتدب للميزانية

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

طبقاً لأحكام المادتين 78 و79 من النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني، وبناء على الإحالة المؤرخة في 31 مايو 2000، لتسعة عشر (19) تعديلاً وارداً على مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2000، شرعت لجنة المالية والميزانية بتاريخ 31 مايو 2000 في دراسة التعديلات المقترحة التي شملت ثمانين (08) مواد من مشروع القانون وثلاثة اقتراحات لمواد جديدة. وذلك بحضور السيدين عبداللطيف بن أشنهو وزير المالية وعلي براهيتي الوزير المنتدب للميزانية، ممثلين للحكومة، بحضور الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان.

وتمحورت تعديلات السيدات والسادة النواب حول ما يأتي:

- إعفاء المقترضين من الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، بغرض اقتناء السكنات، من خدمات الدين والعقوبات الناتجة عن عدم التسديد.

افتتحت الجلسة في الساعة الثالثة

والدقيقة العشرين مساءً

الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
الجلسة مفتوحة.

بعد الترحيب بالسادة الوزراء ومساعدتهم وبعد سماع التقرير التكميلي الذي أعدته اللجنة المختصة، يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة التصويت على مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2000.

وأحيل الكلمة مباشرة إلى السيد المقرر.

المقرر: بسم الله الرحمن الرحيم.

سيدي الرئيس،

السادة الوزراء ومساعدتهم،

زميلاتي، زملائي نواب الشعب،

الأسرة الإعلامية،

مندوبي أصحاب التعديلات، بحضور ممثلي الحكومة، على إعادة صياغة بعض المواد بما يستجيب للانشغالات المعبر عنها، وبلورة بعض الاهتمامات في شكل توصيات، بالنظر إلى علاقتها بالحياة اليومية للمواطن. كما لم تتبن البعض الآخر لعدم إمكانية تجسيدها في الواقع، كونها تلحق أثرا ماليا تترتب عليه أعباء إضافية على الخزينة العمومية وإمكانية معالجتها في نصوص قانونية أخرى، وتعذر تطبيقها من الناحية العملية، أو لتعارضها مع أحكام قانونية سارية المفعول.

سيدي الرئيس،

تتلخص التعديلات التي أدخلت على مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2000، على إثر الدراسة التكميلية سواء بالاتفاق مع مندوبي أصحاب التعديلات أو باقتراح من اللجنة، فيما يأتي :

- تكملة المادة 4 مكرر جديدة، التي أدرجتها اللجنة في تقريرها التمهيدي والمتعلقة بتخفيض عدد السنوات، بخصوص الإمكانية الممنوحة لفئة المعوقين لاستيراد السيارات المهيئة لهم، بفقرة جديدة: "تعدل تبعا لذلك المادة 9 من قانون الرسوم على رقم الأعمال"، بقصد إضفاء الانسجام في التشريع الساري المفعول.

- تدقيق أحكام المادة 7 مكرر جديدة، المدرجة في تقريرها التمهيدي، والتي تقضي بتخصيص اعتماد مالي قدره 6 ملايين دينار جزائري لتطهير ديون البلديات، على أن يحول المبلغ المقترح إضافته (مليارا دينار جزائري) ضمن الجدول (ج) المعدل والملحق بمشروع هذا القانون. وتبعا لذلك يخفض المبلغ المخصص للنفقات برأسمال بمبلغ ملياري دج ويضاف إلى مبلغ 4 ملايين دينار جزائري المخصص للأعباء المرتبطة بمديونية البلديات ليصبح بمبلغ إجمالي قدره 6 ملايين دينار جزائري.

- التنصيص على الأمرين بصرف حساب "تسيير عمليات الاستثمارات العمومية الممولة عن طريق الاقتراض الخارجي"، على أن يكونوا الوزراء والولاية بالنسبة إلى عمليات التجهيز العمومي المسجلة لديهم والممولة بالقروض الخارجية.

- إعادة صياغة المادة 17 بحذف عبارة "بترأسه رئيس

- إمكانية استفادة شرائح المواطنين، الذين يتراوح دخلهم من 10 آلاف إلى 25 ألف دج، من قروض لاقتناء سكنات مع تكفل الخزينة العمومية بمسح فوائد هذه القروض.

- تخفيض نسب الحقوق الجمركية على بعض المواد، لعلاقتها بمرودية الإنتاج الفلاحي، ولحماية الإنتاج الوطني، وإعادة بعث نشاط مؤسسات مختصة، حفاظا على اليد العاملة.

- ضرورة مسح ديون البلديات كليا، مع إعطاء الأولوية للبلديات الريفية التي تعاني عجزا في ميزانيتها.

- احترام صلاحيات المشرع في مراقبة الأموال العمومية بالتنصيص على إجراءات صرف موارد صندوق ضبط الموارد عن طريق قوانين المالية.

- اقتراح ميكانيزمات جديدة من شأنها إطلاع السلطة التشريعية عن وضعية صناديق التخصيص الخاص وحسابات التخصيص الخاص، عن طريق تقديم الوزير المكلف بالمالية لتقرير سنوي عن أوجه صرف أموال هذه الصناديق والحسابات الخاصة.

- إلغاء التدبير المتضمن إقفال الصندوق الخاص بتعويض ضحايا حوادث المرور على اعتبار أن هذا الموضوع يستلزم دراسة شاملة ومعمقة ضمن قانون إلزامية التأمين على السيارات ونظام التعويض عن الأضرار.

- إمكانية اعتماد سعر مرجعي أعلى من السعر المعتمد في تأطير ميزانية الدولة المعدلة لسنة 2000 .

- معالجة موضوع القيد في السجل التجاري في إطاره التشريعي، تفاديا للتعديلات الجزئية عن طريق قانون المالية.

- التنصيص على الأمر بصرف حساب تسيير عمليات الاستثمارات العمومية الممولة عن طريق الاقتراض الخارجي، على أن يكون كل وزير معني بالقطاع المستفيد .

سيدي الرئيس،

هذا وقد سمحت المناقشة الثرية لمضامين التعديلات المقترحة إلى التوصل إلى اتفاق بين اللجنة وبعض

كما أن إدخال تعديلات في هذا الشأن يجب أن يكون في الإطار التشريعي المتعلق بالاستثمار.

- اقتراح إلغاء المادة 5 من مشروع القانون للإبقاء على وثيقة إثبات الوضعية الجبائية ضمن الوثائق المشكّلة لملف القيد في السجل التجاري، تفاديا لإفراغ القوانين الخاصة من محتواها بموجب تعديلات جزئية في قوانين المالية.

- التنصيص على تحرير التخصيصات المالية الممنوحة للمهيات الوسيطة ذات الطابع التجاري حسب احتياجاتها التقديرية مع الإبقاء على الرقابة على تسيير الأموال العمومية في الإطار القانوني المعمول به.

- إدخال ميكانيزمات جديدة في تسيير صندوق الجنوب، من حيث ضبط قائمة مشاريع التنمية المترابطة وتبسيط إجراءات برمجتها وتمويلها، وإضفاء المرونة اللازمة عليها في التطبيق.

- تقليص عبء مديونية البلديات برفع الاعتماد المخصص لهذا الغرض إلى 6 ملايين دج.

- تقليص المدة إلى 5 سنوات، بخصوص الإمكانية الممنوحة لفئة المعوقين لاستيراد السيارات المهينة لهم.

- تدارك الاختلالات الناجمة عن إغفال مستويات تحديد الحد الأدنى للإعفاء بخصوص طابع المخالصة.

سيدي الرئيس،

إضافة إلى التوصيات التي أدرجتها اللجنة في تقريرها التمهيدي وبالنظر إلى أهمية الانشغالات المعبر عنها بمناسبة الدراسة التكميلية لمشروع القانون، فإن اللجنة توصي بما يأتي :

- إسراع الحكومة في مراجعة مبالغ التعويضات الممنوحة لضحايا الحوادث الجسمانية للمرور أو لذوي حقوقهم، المنصوص عليها في الأمر 74-15 المؤرخ في 30-10-1974 المعدل والمتمم بالقانون 88-31 المؤرخ في 15-07-1988 المتعلق بالزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض عن الأضرار.

- ضرورة العمل على إيجاد الآليات الناجعة في معالجة موضوع مسح ديون المقترضين من صندوق التوفير

الحكومة" من الفقرة المتضمنة إسناد صلاحيات تمويل مشاريع التنمية المترابطة إلى مجلس وزاري مشترك، وإضافة عبارة "أو كل هيئة عمومية مختصة" إلى الفقرة 2 من باب النفقات لإضفاء المرونة اللازمة في التطبيق، واستبدال عبارة "الجماعات المحلية" بعبارة "الولاية والمجالس المحلية المنتخبة" بما يفيد استشارة هذه الجهات عند تقديم القطاعات مشاريع التنمية الخاصة بمناطق الجنوب.

- إلغاء المادة 15 المتضمنة إقفال الصندوق الخاص بتعويض ضحايا حوادث المرور بسبب وسائل النقل البرية ذات محرك وتحويل اعتماداته المالية إلى حساب الشركة الوطنية للتأمين، يترتب عليه فراغ قانوني يلحق أضرارا بالفئة المعنية بالتعويض .

- تخفيض نسب الحقوق الجمركية على المواد الداخلة في صناعة الكوابل المستعملة في الصيد البحري؛ لإنعاش هذه الصناعة وإعادة بعث نشاط مؤسسة مختصة في المجال حماية لليد العاملة.

- تصحيح مبلغ الاعتماد المالي المخصص لتغطية نفقات تسيير وزارة الاتصال والثقافة المتضمن في الجدول "ب" الملحق بمشروع هذا القانون، وهو أربعة ملايين وثلاثمائة وسبعة وأربعون مليون وستمائة وثلاثة وثمانون ألف دينار جزائري (4.347.683.000 دج) بدل ثلاثة ملايين وثلاثمائة وسبعة وأربعين مليون وستمائة وثلاثة وثمانين ألف دينار جزائري (3.347.683.000 دج).

وفي الأخير، يجدر التذكير بتعديلات اللجنة بمناسبة دراستها التمهيدي لمشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2000 كالاتي :

- تخفيض نسبة الحقوق الجمركية المطبقة على المواد ذات التعريف الجمركية 38.08.90.90 تفاديا للانعكاسات السلبية الناجمة عن ندرتها على مردودية الإنتاج الفلاحي.

- اقتراح إلغاء المادة 3 من مشروع القانون على اعتبار أن التأسيس الإداري للتحفيزات الممنوحة للمشاريع الاستثمارية قد تنجر عنه إجراءات بيروقراطية إضافية،

الوكالات أما إذا كان الفارق كبيرا فنواصل بطبيعة الحال عملية التصويت.

نبدأ مباشرة بالمادة 02، التي وردت عليها أربعة (04) تعديلات وقد حصل الاتفاق مع اللجنة في ثلاثة منها وتمسك واحد بتعديله. بالتالي وريحا للوقت، إذا كان السيد النائب متفقا مع اللجنة فليعبر عن موقفه هذا أما إذا كان متمسكا فله الحق في الدفاع عن وجهة نظره بكل ما يمنحه إياه القانون.

فيما يخص التعديل الأول، يبدو أن السيد عباس مخاليف متفق مع اللجنة وكذلك الأمر بالنسبة إلى السيد عبد الكريم دحمان الذي يبدو أنه متفق مع اللجنة علما أن لديه تعديلين. إذن أحيل الكلمة إلى السيد مصطفى بن محمد الذي تمسك بتعديله.

السيد مصطفى بن محمد: شكرا سيدي الرئيس.

سيدي الرئيس،

سيدي الوزير،

السادة والسيدات،

السلام عليكم.

حماية للإنتاج الوطني، نطلب الإبقاء على خضوع المواد ذات التعريف الجمركية رقم 38.08.90.90 لنسبة الحقوق الجمركية الواردة في مشروع القانون والبالغة 25٪. فقد سألنا الشركات المنتجة لهذه المواد وأكدت قدرتها على تغطية حاجات كل القطر الوطني ولذلك أتمسك بالإبقاء على هذه النسبة كما وردت في المشروع. ولقد تأسفت لرفض التعديل المقترح فيما يخص النسيج، حيث طلبنا تخفيض نسبة الرسم على القيمة المضافة من 21٪ إلى 7٪ مما يسمح لشركات النسيج والجلد ببيع مخزونهما الكبير. وشكرا سيدي الرئيس.

الرئيس: شكرا للسيد مصطفى بن محمد. وأحيل الكلمة إلى السيد مقرر اللجنة.

والاحتياط، الناجمة عن خدمات الدين وعدم التسديد، نظرا إلى عجز فئات اجتماعية واسعة عن دفع ديونها جراء ظاهرة البطالة على وجه الخصوص.

- إيجاد طرق بديلة للتخفيف من مديونية البلديات بتحديد الأسباب الحقيقية لتراكم المديونية، وإقرار حلول استعجالية لتشجيع التنمية المحلية وبعث المشاريع الاستثمارية التي تبقى السبيل الوحيد للحد من مشاكل البلديات، بما يسمح بأداء الدور المنوط بها إزاء المواطنين.

وختاما لا يسع اللجنة إلا أن تتوجه بالشكر الجزيل إلى الزميلات والزملاء النواب، الذين ساهموا في إثراء مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2000، سواء من خلال الملاحظات والانشغالات المعبر عنها في الجلسات العلنية أو من خلال التعديلات المقترحة والمناقشة الجادة والثرية لهذه المقترحات على مستوى اللجنة.

كما تتوجه بشكرها إلى السيدين عبد اللطيف بن أشنهو وزير المالية وعلي براهيتي الوزير المنتدب للميزانية وإلى الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والإطارات المرافقة لهم، وتتوجه بالشكر إلى إطارات المجلس الشعبي الوطني على مساهمتهم في تقديم المساعدة اللازمة التي مكنت من حسن سير أشغالها في كل مراحل دراسة مشروع القانون.

تلکم هي، السيدات والسادة أعضاء مجلسنا الموقر، مقدمة التقرير التكميلي عن مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2000 المعروض عليكم للتصويت.

شكرا، سيدي الرئيس.

(تصفيق).

الرئيس: شكرا للسيد مقرر اللجنة.

نبدأ الآن عملية التصويت، مع العلم أن عدد الحضور قد بلغ 239 أما عدد الوكالات فوصل إلى 51. وكما جرت العادة إذا كان الفارق بسيطا لجأنا إلى استعمال

المقرر: شكرا سيدي الرئيس.

بعد دراسة مضمون التعديل رقم 06 مع مندوب أصحابه، اقتنع بمبررات اللجنة وسحب تعديله.

أما بخصوص التعديلين رقمي 12 و 13، فبعد دراسة مضمونهما حصل الاتفاق بين اللجنة ومندوب أصحابهما على إضافة تعريفية جديدة ضمن جدول الحقوق الجمركية بتخفيض نسبة الحقوق الجمركية على المنتجات ذات التعريفية الجمركية 72.17.20.00 (أسلاك من حديد أو من صلب من غير الخلائط مطلية أو مغطاة بالزنك) إلى 25٪ بدل 45٪ الحالية. وهو ما يسمح ببعث نشاط مؤسسة مختصة في هذا المجال، حماية لليد العاملة.

وفيما يتعلق بالتعديل رقم 28 وبعد دراسة مضمونه مع مندوب أصحابه، اقتنع هذا الأخير بالمبررات المقدمة بخصوص نسبة الحقوق الجمركية المطبقة على المنتجات ذات التعريفية الجمركية 85.36.61.10 (قواعد مصابيح من البورسلين) وسحب تعديله في هذا الجانب.

أما بخصوص الجانب الآخر من تعديله، المتعلق بالمنتجات ذات التعريفية الجمركية 38.08.90.90 (مبيدات الحشرات والقوارض والفطريات والأعشاب الضارة وموقفات الإثبات ومنظمات نمو النبات ... إلخ) فقد ارتأت اللجنة عدم قبوله، باعتبار أن هذه المواد تعد من المواد الداخلة في تحسين مردودية الانتاج الفلاحي، ونظرا إلى عدم كفاية الإنتاج المحلي لسد الاحتياجات الوطنية، فإن رفع نسبة الحقوق الجمركية على هذه المواد سيؤدي إلى ندرتها وهو ما سيؤثر سلبا على مردودية الإنتاج الفلاحي.

مراعاة للأسباب المذكورة آنفا، اقترحت اللجنة تخفيض نسبة الحقوق الجمركية على هذه المواد في تقريرها التمهيدي إلى 15٪ بدل 25٪ المقترحة في مشروع القانون.

وعليه، تصاغ المادة 2 معدلة كما يأتي:

سيدي الرئيس، يوجد جدول لا داعي إلى قراءته.

الرئيس: شكرا.

إذن الصورة واضحة. توجد أربعة تعديلات وقد اتفق أصحاب ثلاثة منها مع اللجنة وتمسك واحد بتعديله، وأعادت اللجنة صياغة المادة. وعليه أعرض المادة في صياغتها الجديدة للتصويت.

المصوتون بنعم... شكرا.

المصوتون بلا... شكرا.

الممتنعون...

أعتبر أن المجلس قد صوت على المادة 2 في صياغتها الجديدة.

نتقل إلى المادة 03، التي درستها اللجنة وطالبت بإلغائها لكن الحكومة تمسكت بموقفها. وبالتالي يمكن للجنة من إبداء رأيها في ذلك ثم نحيل الكلمة إلى السيد الوزير ليعرض وجهة نظره.

المقرر: شكرا سيدي الرئيس.

رأي اللجنة بخصوص المادة 03 المعدلة من الحكومة: إضافة إلى التبريرات المبينة أعلاه بخصوص اقتراح إلغاء المادة 3 من مشروع القانون، تتمسك اللجنة بموقفها على اعتبار أن التبرير المتضمن في حكم هذه المادة المتعلقة بالاستثمار ليس مجاله قانون المالية التكميلي، ذلك أن اللجوء في كل مرة إلى إدخال تعديلات على القوانين الخاصة عن طريق قانون المالية من شأنه إفراغها من محتواها، فالأجدر أن يكون ذلك في الإطار التشريعي والتنظيمي المشجع للاستثمار، وهو ما يمكن من إضفاء السهولة في التطبيق والمتابعة وتحميل القطاع المسؤولية كاملة.

وعليه ترى اللجنة أنه من الأجدر إلغاء هذه المادة، مع مطالبة الحكومة بالتفكير في مراجعة القانون المتعلق بترقية الاستثمار.

وشكرا سيدي الرئيس.

الرئيس: شكرا للسيد المقرر. وأحيل الكلمة إلى السيد ممثل الحكومة.

عدم جدواها في قانون المالية وضرورة إدراجها في القانون المتعلق بالاستثمار، لكن كان للحكومة رأي آخر سمعتموه قبل قليل وأدخلت على المادة تعديلا.

وعليه، أعرض اقتراح الحكومة للتصويت.

الموافقون...

المعارضون... شكرا.

الممتنعون...

أعتبر أن المجلس لم يقبل هذه المادة. وعليه، لا داعي إلى عرض اقتراح اللجنة للتصويت.

وننتقل إلى المادة 4 مكرر جديدة، وأحيل الكلمة إلى السيد المقرر.

المقرر: شكرا سيدي الرئيس.

تقترح اللجنة التصويت على هذه المادة في صياغتها الجديدة.

الرئيس: بعض من الهدوء، رجاء!!

أعرض المادة 4 مكرر جديدة للتصويت.

المصوتون بنعم... شكرا.

المصوتون بلا...

الممتنعون...

أعتبر أن المجلس قد صوت على هذه المادة.

وننتقل إلى المادة 05، التي ورد عليها تعديلان.

لقد سحب السيد عباس مخاليف تعديله بينما تم - على ما يبدو - التكفل بانشغال السيد محمد جهيد يونس.

وعليه، أحيل الكلمة إلى السيد المقرر.

المقرر: شكرا.

لقد اقترحت اللجنة إلغاء هذه المادة في تقريرها التمهيدي وهو ما يعبر عن انشغالي مندوبي أصحاب التعديلين رقمي 7 و 27 اللذين سحبوا تعديليهما.

وعليه، تقترح اللجنة التصويت على إلغاء هذه المادة.

السيد وزير المالية: بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،

السيدات والسادة النواب،

تتطلب قضية دعم الاستثمار في بلادنا شرحا. لقد كان هذا الدعم في السنوات الماضية يتم عن طريق تمويل الاستثمار من خلال الإعفاء الجبائي، لكن في برنامج الحكومة تم تحليل هذه الطريقة وكان التنصيص بكل وضوح على أن يكون دعم الحكومة عن طريق التسهيل وليس عن طريق التمويل. معنى هذا أنه من الضروري في بناء اقتصاد السوق أن ينطلق المستثمر في مشروعه بالقروض البنكية دون الأمل في إعانة الحكومة. وللإشارة لقد أدت تجربة السنوات الأخيرة إلى نتيجة واضحة تمثلت في أن هذا الدعم عن طريق التمويل لم يدفع الاستثمار، وإن دفعه بشكل جزئي حيث تسجل مشاريع كثيرة لكن تطبيقها ضعيف.

لهذا درست الحكومة هذا الموضوع وتناولته في العديد من المرات آخرها كانت أول أمس في مجلس الوزراء، وتوصلنا إلى ضرورة إيقاف تبذير الأموال عن طريق دعم كل المستثمرين دون معايير دقيقة.

زيادة على هذا، سيدي الرئيس، نحن حاليا في مناقشات دولية، وبعد انضمامنا - خاصة - إلى المنظمة العالمية للتجارة والمجموعة الأوروبية، فإن مثل هذه القوانين غير مقبولة. لهذا اقترحت الحكومة دعم الاستثمار بأساليب أخرى (القروض من البنوك المطهرة، الحصول على العقار، تسهيل كل العمليات الإدارية) بدل الإعفاء الجبائي المطبق سابقا. وعليه، سيدي الرئيس، ماتزال الحكومة متمسكة بالإجراء المقترح.

وشكرا.

الرئيس: شكرا للسيد الوزير.

الهدوء.. رجاء.. وأوقفوا الأجهزة من فضلكم احتراما للجلسة. لقد تكلمنا عن هذا الموضوع واتخذنا فيه قرارا، فلا تدفعونا إلى استعمال جهاز (سكانير) عند المدخل. إذن، لقد قدمت الحكومة المادة وناقشتها اللجنة ورأت

والسلام عليكم ورحمة الله.

الرئيس: شكرا للسيد محمد جهيد يونسى.

وأحيل الكلمة إلى السيد المقرر.

المقرر: شكرا سيدي الرئيس.

بعد دراسة مضمون التعديل مع مندوب أصحابه رأته اللجنة عدم قبوله للاعتبارات الآتية:

- إن أسعار البترول لا يمكن التحكم فيها، بحكم ارتباطها الكلي بالسوق الدولية، لذلك فاحتمال تقلباتها وارد في أية لحظة مما يدفع حتما إلى التحلي بالحذر الشديد إزاء اختيار مقاييس تأطير ميزانية الدولة، خاصة أن نسبة 60٪ من موارد الميزانية مصدرها الجباية البترولية. وهذا ما يجعل اعتماد سعر مرجعي متوسط لبرميل البترول قدره 19 دولارا إجراء واقعيًا وتحفظيا في الآن نفسه.

- إن الفائض المحتمل الناتج عن الجباية البترولية بأعلى سعر متوقع، في حال تحسن الظرف في السوق الدولية، سيودع في صندوق ضبط الموارد المنشأ خصيصا لهذا الغرض، وهو بمثابة احتياطي لتفادي الاختلالات بين التوقعات والتحصيلات الحقيقية للحفاظ على توازن الميزانية بتعويض النقص في تحصيل الموارد وتجنب اللجوء مجددا إلى الاستدانة الخارجية.

وتشير اللجنة إلى أن المادة 6 من مشروع القانون تعدل المادة 84 من القانون رقم 99-11 المتضمن قانون المالية لسنة 2000، المحددة للإجراءات والحواصل والمداخل المطبقة على النفقات النهائية للميزانية العامة، في حين أن التعديل المقترح وارد على معيار السعر المرجعي لبرميل البترول الذي يعد واحدا من بين المعايير التي يتم وفقها تأطير الميزانية.

وعليه تبقى المادة 6 كما وردت في مشروع القانون.

وشكرا سيدي الرئيس.

الرئيس: إذن المطلوب من السادة النواب هو التصويت على إبقاء هذه المادة أو إلغائها، واللجنة تقترح إلغائها.

الموافقون على إلغائها... شكرا.

المتمسكون بها...

الممتنعون...

أعتبر أن المجلس قد وافق على إلغاء هذه المادة.

وننتقل إلى المادة 06، وأحيل الكلمة إلى السيد محمد جهيد يونسى مندوب أصحاب التعديل رقم 26.

السيد محمد جهيد يونسى: بسم الله الرحمن الرحيم،

والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

زملائي الكرام،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بالنسبة إلى المادة 06، نرى أن ما تقترحه الحكومة من سعر مرجعي للبترول (19 دولارا للبرميل) بعيد كل البعد من الحقائق الواقعية للسوق البترولية الدولية، حيث لا يقل متوسط سعر البترول في السداسي الأول من هذه السنة بالنسبة إلى البترول الجزائري عن 26 دولارا، كما أن التوقعات الحذرة لمتوسط السعر في السداسي الثاني من هذه السنة لا تتوقعه أقل من 20 دولارا. زيادة على ذلك هناك الاتفاق المبرم بين أعضاء منظمة (الأوبك) للحفاظ على سعر متوسط لا يقل عن 25 دولارا، وتوقعات ارتفاع الطلب على الطاقة في الثلاثي الأخير من هذه السنة. لكل هذا نعتبر اعتماد سعر 23 دولارا، سعرا مرجعيا، أكثر واقعية وفيه الحذر المطلوب، بالإضافة إلى أنه سيمكن هذا المجلس الموقر من ممارسة صلاحياته كاملة في توزيع نفقات الميزانية على مختلف القطاعات بكل شفافية وبعيدا عن سياسة تسيير الميزانية بالصناديق التي أثبتت الواقع، في كثير من الحالات، عدم جدواها. ولذلك نقترح تعديل المادة 06 باعتماد سعر 23 دولارا سعرا مرجعيا في حسابات ميزانية الدولة العامة.

الرئيس: شكرا.

السيد الوزير متفق مع اللجنة.

وعليه، لقد ورد على المادة تعديل قدمه السيد محمد جهيد يونسى لكن اللجنة تمسكت بالصيغة التي أوردتها بها الحكومة. بالتالي أعرض التعديل الذي اقترحه السيد محمد جهيد يونسى للتصويت.

الموافقون... شكرا.

المعارضون... شكرا.

الممتنعون...

ما دام التعديل قد رفض فالمادة تعتبر مقبولة حكما واستنتاجا. وأعتبر أن المجلس قد وافق على المادة كما وردت في مشروع قانون المالية التكميلي.

نتنقل إلى المادة 7 مكرر التي وردت عليها ثلاثة تعديلات، وأحيل الكلمة إلى السيد عباس مخاليف.

السيد عباس مخاليف: شكرا سيدي الرئيس.

لم نتفق مع زملائنا في اللجنة. لذلك نقول إذا كنا اليوم بصدد تصحيح ميزانية الدولة لسنة 2000، وفقا لمنهج تخصيص النفقات وترشيدها بالاعتماد على إنعاش التنمية الوطنية؛ خاصة منها المحلية التي تلعب فيها البلدية دورا أساسيا باعتبارها الخلية الأساسية للجماعات المحلية التي تشكل عضد المجتمع في التقدم والرقى وروح الدولة التي تشيد عرى الثقة والتواصل في بناء هرم الدولة، فإن الاعتمادات المالية المخصصة لمسح ديون البلديات من أجل القضاء على الحواجز والعوائق التي تعترض سيرها العادي تبقى رهينة مدى توجيه هذه الاعتمادات - فعلا- إلى البلديات التي تفتقر إلى الموارد المالية وتعاني عجزا دائما في الميزانية، خاصة منها البلديات الريفية التي تتولى هموم المواطنين بالمناطق المحرومة والمعزولة. لذلك اعتمدنا في اقتراحنا هذا إضافة فقرة جديدة إلى المادة 7، إذ يجب اعتماد معايير ومقاييس دقيقة لمسح ديون البلديات حتى لا توجه هذه الاعتمادات إلى مسح الديون المترتبة على سوء التسيير والإسراف والتبذير وتغطية أولئك الذين عاثوا في الأرض فسادا باسم الشعب وبأمواله. وما دام مبلغ 18

مليار دج مبلغا تقديريا "في انتظار استكمال إعداد الملف المتربط بهذا الموضوع والذي سيتضمن تحليلا تفصيليا لحجم هذه الديون ومكوناتها وأسبابها وكذا البلديات التي يجب أن تحظى بالأولوية"، وهذا حسب التبريرات التي وردت في التقرير التكميلي للجنة، فقد اقترحنا وضع معايير لضبط عملية مسح الديون بإضافة فقرة جديدة نصها كالآتي:

"يخصص هذا الاعتماد (أي مبلغ ستة (06) ملايين، الذي يعتبر ثلث مبلغ 18 مليارا، المخصص لمسح الديون) لمسح ديون البلديات الريفية التي تفتقر إلى الموارد المالية وتعاني عجزا دائما في الميزانية". وشكرا سيدي الرئيس.

الرئيس: شكرا للسيد عباس مخاليف. وأحيل الكلمة إلى السيد محمد جهيد يونسى.

السيد محمد جهيد يونسى: بسم الله الرحمن الرحيم. فيما يخص المادة 7 مكرر جديدة، إن اقتراح الحكومة تخصيص 4 ملايين دج للتطهير الجزئي لديون البلديات، التي تقدر بمبلغ 18 مليار دج حسب ما أوردته رسميا هذه الحكومة، أي ما يعادل نسبة 22٪ من إجمالي هذه الديون يعتبر -حقيقة- مسكنا لا يغير من واقع البلديات شيئا فضلا عن أن يقوى على بعث التنمية المحلية. وإذا كانت الحكومة تريد -فعلا- بعث هذه التنمية فلا خيار لها إلا أن تسدد -على الأقل- ديون البلديات، التي قدرتها بمبلغ 18 مليار دج، حتى تنعكس زيادة المداخل من الجباية البترولية إيجابيا على الوضعية الاجتماعية للمواطن، وذلك من خلال تمكين المجالس المحلية من أداء دورها في التكفل الحسن بشؤون المواطنين.

فعوض تخصيص مبالغ للتغطية الرمزية للمديونية العمومية، التي لا نعلم شيئا عن سرها وجسامتها حجمها، ينبغي تغطية ما هو استعجالي وذو علاقة مباشرة بشؤون المواطنين ومصالحهم والمتمثل في هذه المديونية.

اتفق السيد الوزير واللجنة على مسح 6 ملايين دج فقط، بينما نحن متأكدون أن كل النواب والمجموعات الموجودة قد تلقوا برقيات، من شتى أنحاء القطر، من بلديات تطلب مسح مديونيتها. هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن المداخيل المتاحة في الوقت الحالي تبلغ 196 مليار دج وهي مداخيل جديدة مصدرها المحروقات. فهل يعد مبلغ 18 مليار دج مبلغا كبيرا بالنسبة إلى البلديات التي تعد 4/3 منها عاجزة؟ فلا يجهد أحد وجود عمال لا يتقاضون رواتبهم من البلديات مثل عمال شركات النقل بل حتى الموظفين في المكاتب. كما لا يجهد أحد مشاكل السكن والطرق والمياه التي تعانيها البلديات.

لذا فإن مسح مبلغ 18 مليار دج -في الواقع- سيخفف من هذه المشاكل ولن يحلها وهذا لضخامتها. وأنتم تعلمون أن هذه المشاكل قد ازدادت تعقيدا خلال السنوات الأخيرة.

إن الموارد موجودة، وهي جديدة ويمكن استعمالها. وفي نفس الوقت تضمن مشروع قانون المالية التكميلي هذا معالجة مبلغ 45 مليار دج، ناتج عن تهرب الجبائي، بالتغطية من هذه الموارد أي تغطية الذين لا يدفعون ضرائبهم، بينما لا يمكن مسح ديون البلديات كليا.

وبالمناسبة أذكر مثال شركة (ألفاسيد)، حيث سجلت خسارة مبلغ 90 مليون دولار، خصص من أموال الشركة وبالتالي من أموال الدولة، لشراء قطع غيار لا تتوفر فيها المقاييس المطلوبة.

إن الأمر يتعلق بأموال الدولة والشعب، ومن ثمة من حقنا التطرق إليه لنفس ضرورة مسح ديون البلديات. فكما لا تحصل أموال الجباية يمكن مسح ديون البلديات.

لقد ورد -في التفسير- مسح هذه الديون تدريجيا، فلم لا تمسح كليا؟ لا أعتقد أن البلديات تقبل الانتحار أو تطلب الموت الهادئ، فهي تشتكي وتتوجه إلينا جميعا باستمرار. لهذا لا أظن أن عودة الأمل ممكنة بهذه

وعليه، أقترح التسديد الكلي لديون البلديات على أن يتم ذلك وفق مقاييس رقابية صارمة.

وفي الأخير باعتبار أن جل المجالس المحلية مسيرة التجمع الوطني الديمقراطي أطلب من المجموعة البرلمانية للتجمع الوطني الديمقراطي التصويت لصالح هذا الاقتراح حتى تسهل مهمة ممثليها.

والسلام عليكم ورحمة الله.

الرئيس: شكرا للسيد محمد جهيد يونس. نعم؟...

أهي نقطة نظام؟... تفضل.

السيد نور الدين طرباق: شكرا سيدي الرئيس.

نشكر الأخ جهيد يونس على عودة الشعور النبيل تجاه التجمع الوطني الديمقراطي بعد ثلاث سنوات من الانتقادات القاسية. ولو أراد التجمع الوطني الديمقراطي، سيدي الرئيس، سلك المسالك الشعبوية لسلكها في سنوات مضت. وشكرا.

الرئيس: رجاء، هذه ليست نقطة نظام. إن نقطة النظام هي أن تطلب حذف هذه الجملة أو إبقائها، أما التعليق فهذا أمر آخر. لا علينا، ولكن يرجى عدم إخراجنا مستقبلا بإثارة مثل هذه القضايا.

وحتى نتقدم أكثر، أحيل الكلمة إلى السيدة لويزة حنون.

السيدة لويزة حنون: السيد الرئيس،

السيدات والسادة الحضور،

مساء الخير.

ما هو المشكل المطروح في قضية ديون البلديات؟ لقد بلغت هذه الديون 18 مليار دج، والمطلوب هو مسح هذا المبلغ كليا.

فإن العلاقة بين المواطن والبلدية تتلاشى، إذ لا يرى المواطنون ضرورة وجود البلديات إذا كانت عاجزة عن حل مشاكلهم لافتقارها إلى الموارد والإمكانات.

نظن أن هذا أمر أساسي حتى في مجال بناء الديمقراطية من القاعدة. فالمواطن عند ما يتوجه إلى البلدية يفترض فيها أنها قادرة على حل مشاكله وليست عاجزة، بينما الأموال في صندوق أو تسدد بها المديونية أو غير ذلك.

لهذا نطلب من كل الزملاء اتخاذ موقف من مسح مبلغ 18 مليار دج الذي يمثل مديونية البلديات الجزائرية التي تعني المواطنين الجزائريين . وشكرا.

الرئيس: شكرا للسيدة لويزة حنون. وأحيل الكلمة إلى السيد المقرر.

المقرر: شكرا سيدي الرئيس.

رأي اللجنة :

أولا - تجدر الإشارة إلى أن اللجنة عدلت نص هذه المادة المدرجة في تقريرها التمهيدي على نحو يفيد تدقيق الحكم الذي تضمنته، بالتنصيص على تحويل الاعتماد المالي المقترح إضافته (مليارا دج) والمخصص لتطهير ديون البلديات جزئيا ضمن الجدول (ج) المعدل الملحق بهذا القانون. وتبعاً لذلك يخفف المبلغ المخصص للنفقات برأسمال بمبلغ ملياري دج يضاف إلى مبلغ 4 ملايين دج المخصص لتغطية الأعباء المرتبطة بمديونية البلديات. وعليه يصبح المبلغ الإجمالي 6 ملايين دج دون المساس بالتوازنات المالية.

ثانيا- بخصوص التعديل الهادف إلى تخصيص الاعتماد المالي المقترح لمسح ديون البلديات الريفية، التي تعاني عجزا في ميزانياتها، وبعد دراسته مع مندوب أصحابه ارتأت اللجنة عدم قبوله. وتشير في هذا الصدد إلى أن مديونية البلديات لا تمس البلديات الريفية فقط بل هي

الطريقة... إن قبلنا هذه الطريقة (المسح التدريجي) فإننا سنفعل ما يفعله صندوق النقد الدولي، الذي يقترح على البلدان ذات العائد المتوسط أن تنتظر قليلا حتى تحتضر ليتم مسح مديونيتها. إن هذا الموقف ليس صحيحا حيث يجب تقديم المساعدة عندما يكون الإنسان على قيد الحياة لتتم معالجة المشكل بصفة ناجعة.. إنه تصرف غير مفهوم إطلاقا. ونحن على علم بكل المشاكل المطروحة.

ذكرتني هذه المقارنة بالمديونية الخارجية، فقد خصصت الحكومة هذه السنة بالذات ما يقرب من 300 مليار دج لتسديد هذه المديونية لصندوق النقد الدولي في حين لا تسمح مبلغ ديون البلديات (18 مليار دج)، الذي لا يعد مبلغا كبيرا، حتى تنفس عن المواطنين قليلا.

وبهذا نبين تصنيف الأولويات لدى المسؤولين.. إن الأولوية لدينا تتمثل في الظروف الاجتماعية التي أصبحت لا تطاق، وبودنا أن تتحسن . ولهذا السبب نظن أن هناك دولة لها سلطة القرار وذات سيادة ولا يمكن أحد فرض حصار أجنبي عليها إذا ما قررت مسح ديون البلديات حتى تنفس عن هذه المجالس لتقوم بوظيفتها وإلا فإن المواطن...

الرئيس: رجاء، لقد عرفنا موقفك، السيدة لويزة حنون، أثناء النقاش العام. وعليه نطلب منك تلخيص الفكرة والدخول مباشرة في الموضوع حتى يتسنى للسادة النواب الفصل لصالح اقتراحك أو ضده. فأرجو الاختصار.

السيدة لويزة حنون (تواصل): اسمح لي السيد الرئيس، أعتقد أنه على النائب تبرير تعديله من أجل إقناع زملائه.

الرئيس: تفضلي بتقديم التبرير دون إطالة.

السيدة لويزة حنون (تواصل): خلاصة القول: إذا لم نسمح ديون البلديات، هذه البلديات التي لا بد من دعمها -حسب حالة كل واحدة. منها- حتى بعد مسح ديونها،

انطلاقة تنموية شاملة معقولة ومدروسة وإرادية تساعد على مواجهة التحديات والنقائص المتراكمة على مستوى البلديات وتفعيل دورها في فرص الاستثمار والشراكة، حتى تتبوأ مكانتها الملائمة وتتدارك تخلفها في بعض الميادين . وعليه تقترح اللجنة، سيدي الرئيس التصويت، على هذه المادة في صياغتها الجديدة. وشكرا سيدي الرئيس.

الرئيس: شكرا للسيد المقرر.

إذن لقد عدلت اللجنة هذه المادة التي وردت عليها ثلاثة تعديلات تمسك بها أصحابها.

وعليه، تعرض المادة -بداية- كما عدلتها اللجنة للتصويت.

المصوتون بنعم... شكرا.

المصوتون بلا ... شكرا.

المتنعون...

أعتبر أن المجلس قد صوت بالأغلبية على هذه المادة. وبالتالي ننتقل إلى المادة 09، ويبدو أن السيد فاتح ثرد متفق مع اللجنة. وعليه أحيل الكلمة إلى السيدة لويزة حنون.

السيدة لويزة حنون: أيها السادة، أيتها السيدات،

يخص تعديلي إلغاء صندوق ضبط الموارد. فزيادة على أننا جميعا نعرف أن الصناديق لم تحل -أبدا- المشاكل، ورد في مشروع القانون وفي مداخلة السيد الوزير وإجابته، وكذا في التقرير الموجود أمامنا، أن المبلغ الذي سيودع في هذا الصندوق والمتمثل في الفرق بين سعر 19 دولارا للبرميل والسعر الحقيقي وموارد أخرى يوجه إلى ضبط نفقات الميزانية في حالة العجز وإلى تخفيض الدين العمومي الذي يشمل -بالطبع- المديونية الخارجية أيضا. ونستغرب في هذا المجال أن يكون للسيد الوزير والحكومة الحق المكرس في التطرق إلى قضية المديونية الخارجية التي تشغل كاهل بلادنا، وهذا من حقهم فهذا مشكل مطروح ولا بد لنا من التطرق إليه، لكن -للأسف-

مشكلة تعانيها البلديات الريفية والحضرية وترتبط بعدة أسباب وعوامل تختلف من بلدية إلى أخرى. لذلك فالتباين بين الوضعيات يقتضي من جانب الإنصاف والعدل دراسة الموضوع حالة بحالة.

سيدي الرئيس،

أما بخصوص اقتراح المسح الكلي لمديونية البلديات، فتشير اللجنة إلى أن مبلغ 18 مليار دج الذي أعلنت عنه الحكومة هو مبلغ تقديري في انتظار استكمال إعداد الملف المرتبط بهذا الموضوع والذي سيتضمن تحليلا تفصيليا لحجم هذه الديون ومكوناتها وأسبابها وكذا البلديات التي يجب أن تحظى بالأولوية.

وتذكر اللجنة في هذا الإطار بأن الهدف المنشود، عند توفر الظروف الموضوعية، هو التطهير الكلي لديون البلديات لكن وفق مراحل تدريجية، وعليه بادرت في تقريرها التمهيدي إلى إضافة ملياري دج إلى مبلغ 4 ملايين دج للاعتمادات المخصصة للتطهير الجزئي لديون البلديات. وقد راعت في هذا التعديل الحرص على أهمية هذا المشكل وتأثيره الكبير في وتيرة تنمية البلديات.

كما تجدر الإشارة إلى أن التطهير الجزئي لديون البلديات سيكون ضمن دراسة دقيقة بين الوزارة الوصية والبلديات المعنية، وذلك لضمان التنفيذ الجيد لبرنامج تطهير هذه المديونية والحيلولة دون تكرارها في المستقبل، وتشجيع البلديات على البحث عن موارد تمويل ذاتية تمكنها من تدارك العجز في ميزانياتها.

إن حرص اللجنة على أن يتم التكفل بملف تطهير مديونية البلديات، على مراحل تراعي مجمل المعطيات المرتبطة بها، يشكل ضمانا لتطهير هذه الديون كليا في المدى القريب بصورة تدريجية، وفق قواعد موضوعية وشفافة في التقييم الحقيقي لهذه الديون.

وأخيرا، سيدي الرئيس، ترى اللجنة أن تقليص المديونية أو تطهيرها كليا ليس حلا ناجعا، بل الحل يكمن في

الإفريقية في هذا الاتجاه بالذات.

وللإشارة لم ينم البرازيليون سنة 1982 واستيقظوا مقررين عدم تسديد المديونية بل استيقظوا على الصندوق فارغا في حين لديهم حاجات وأزمة اقتصادية مثلنا، لكن دون وجود العنف عندهم، فقرروا تأجيل دفع الديون المستحقة لاشتداد الأزمة الاقتصادية (موراتوريوم) والاستفادة من أموالهم.

ومع هذا لم تقع السماء على الأرض ولم يحدث شيء. وكذلك فعل الجنرال (ثاي) في ديسمبر الفارط في ساحل العاج القريب منا والذي كان هنا في الجزائر ...

الرئيس: رجاء، سيدتي، لسنا بصدد التأريخ لموضوع المديونية عبر العالم. رجاء، لديك تعديل دافعي عنه وسيفصل المجلس في الموضوع تفضلي.

السيدة لويزة حنون (تواصل): إنني أدافع عن التعديل وأنا في صلب الموضوع وأذكر مثالا، لأن المديونية واردة في نفقات هذا الصندوق وأنا أحاول أن أبين أن هذا الاستعمال ليس صائبا، وأفسر دوافع مطالبتنا بإلغائه فهو لا يستجيب للحاجات الحالية... وقد ذكرت ساحل العاج لأن رئيس الجمهورية مفوض من الأفارقة، ولأن صناديق ساحل العاج فارغة أيضا، وكان أمامه إما دفع الرواتب أو تسديد المديونية فقرر دفع الرواتب.

وعليه فبدل التسديد لنريح الوقت ولنقل إننا عاجزون، ولنستعمل أموالنا وسيفهمنا الجميع لأن بلادنا تعرف العنف والمشاكل الكثيرة.

وتتعلق النقطة الثانية...

الرئيس: رجاء، السيدة لويزة حنون، أنت تضطرينني إلى توقيفك. من غير الممكن أن نستمر في هذه الطريقة، لأن الوقت المخصص للدفاع عن التعديل يجب أن يكون معقولا وإلا استغرقتنا يوما كاملا في هذا الموضوع.

يبدو أنه لا حق للنواب في ذلك. فلقد أدرجت تعديلا يقترح على الزملاء تأجيل تسديد المديونية الخارجية (موراتوريوم)، لنساعد بذلك رئيس الجمهورية في مساعيه الرامية إلى إلغاء هذه المديونية. ولم لا نريح الوقت ونستعمل تلك الأموال في إعادة فتح المؤسسات المغلقة لمكافحة البطالة، وفي مساعدة صندوق الضمان الاجتماعي بدفع أمواله البالغة 81 مليار دج إليه، وفي مساعدة قطاعي الصحة والتعليم اللذين يعانيان كثيرا وفي دفع نسبة 1٪ من الناتج الداخلي الخام إلى البحث العلمي وهو ما تم تقريره في المجلس.

لكن، للأسف، قرر مكتب المجلس أن هذا المشكل الجوهري لا علاقة له بقانون المالية، ومن ثمة لم يسمح بإدراجه ضمن التعديلات، وهذا غريب! فمادام رئيس الجمهورية -على ما يبدو لي- يقول إن هذه الحكومة تمثل توجهاته وتسايرها، كان من البديهي بالنسبة إلينا أن تتم الموافقة على الاقتراح الذي نقدمه في هذا المجال، فنحن لا نتكلم من أجل الكلام بل نبحث عن الميكانيزمات التي تساعدنا على حل المشاكل. إلا أنه يبدو أن السيد الوزير ومكتب المجلس، الذي يمثل الأغلبية في الحكومة، غير موافقين.

إن هذا التناقض غريب فعلا!

هذا من جهة، ومن جهة أخرى نعتقد أن مشكلة المديونية لا تحل بإنشاء صندوق لتسديدها وإنما بالبحث عن تأجيل تسديدها واستعمال تلك الأموال في تلبية الحاجات الأساسية، لكن السيد الوزير في إجابته كان يستهزئ متسائلا: كيف ننام ونستيقظ ونقول: لن نسدد المديونية؟!!

إن عمر هذه المديونية 27 سنة ولم ننم واستيقظنا فجأة عليها. ومنذ سنوات والمحاولات، بما فيها المحاولات الرسمية، جارية من أجل التخفيف منها، ومنذ عام -تقريبا- ورئيس الجمهورية ينتقل إلى أماكن عديدة في العالم وإلى المؤسسات بغرض إلغائها. وقد فوضته القمة

حنون أن تعود إلى المادة 78 من النظام الداخلي، لأن التعديل الذي تقدمت به لا علاقة له بمشروع القانون، وعليه نرجو - مستقبلا - أن يأخذ الواحد منكم بعين الاعتبار النظام الداخلي عند اقتراح تعديل بدل التوجه إلى وسائل الإعلام للحديث عن المكتب ولا يحررنا كل مرة.

إن المكتب يعمل في إطار القانون الذي صادقتم عليه والذي وجب عليكم احترامه. وأحيل الكلمة إلى السيد المقرر.

المقرر: شكرا سيدي الرئيس.

رأي اللجنة: بعد دراسة مضمون التعديل رقم 11 مع مندوب أصحابه، اقتنع هذا الأخير بمبررات اللجنة وسحب تعديله.

أما بخصوص التعديل رقم 32 وفي غياب مندوبة أصحابه، التي ناب عنها النائب بن محمد، لم تتبناه اللجنة على أساس أن إنشاء صندوق ضبط الموارد هو تكريس لشفافية أكثر في عمل الحكومة.

إن إسناد صلاحية تسيير هذا الصندوق إلى وزير المالية لا يعني بتاتا التقليل من صلاحيات المجلس الشعبي الوطني، الذي سيمارس وظيفته الرقابية في هذا المجال عند تصويته على قوانين المالية التي يتم من خلالها التصريح بأوجه صرف موارد هذا الصندوق.

إضافة إلى ذلك، سيدي الرئيس، فإن صندوق ضبط الموارد المستحدث يعد ضمانا حقيقيا للقائمين على تنفيذ النفقات العمومية. كما أن الهدف الرئيسي من إنشائه هو تغطية عجز الميزانية الممكن حدوثه عند الانخفاض المفاجئ لأسعار البترول. وعليه فهو بمثابة احتياطي لتفادي الاختلالات بين التوقعات والتحصيلات الحقيقية بغية الحفاظ على توازن الميزانية عن طريق تعويض النقص في تحصيل الموارد، خاصة أن نسبة 60٪ مصدرها الجباية البترولية. وفي ظل تقلبات السوق الدولية وما ينجر عنها من تذبذب في أسعار النفط أضحى من الضروري إحداث هذه الآلية لتغطية العجز السنوي المحتمل.

رجاء، ادخلي مباشرة في الموضوع وعبري عن موقفك ليفصل المجلس.

آسف فأنا مضطر إلى توقيفك وبودي أن أذكرك بأن المكتب.. طيب، تفضلي بجملتين.

السيد لويزة حنون (تواصل): لم أكمل، السيد الرئيس، ومن غير المعقول أن تحذف تعديلاتنا ونعجز عن الدفاع عما تبقى منها. لسانها عرائس (فراقوز).

أما عن النقطة الثانية المدرجة في هذا الصندوق والمتعلقة بتغطية عجز الميزانية فقد اقترحنا فيها كذلك تعديلا، إذ سبق وأن كان لدينا عجز ولم يحدث أي شيء. إننا في وضعية صعبة لهذا قلنا يجب أن يكون الأجر الوطني الأدنى المضمون 15 ألف دينار، وهي ليست المرة الأولى التي نقترح فيها ذلك. والحل بالنسبة إلى العجز لا يكون بالتغطية بل بالخروج من هذه المرحلة. إلا أن هذا التعديل كذلك حذفه المكتب بالرغم من أننا قدمناه مرتين في السابق.

لذا نؤكد توفر هذه الأموال ومواجهتنا لمشاكل كثيرة، وعليه يفترض أن يناقش بهذا المجلس كل سنتيم متوفر ويجب تحديد مجال استعماله، وأن توجه هذه الأموال إلى البلديات والضمان الاجتماعي وحاجات البلاد لا إلى صندوق النقد الدولي والعجز، لأننا نتحمل مسؤولياتنا. لقد كان الأطفال بالأمس في البرلمان، كان ذلك شيئا جميلا جدا، فلنتعلم منهم نحن أيضا. وعند طرحنا المشاكل يجب أن نبحث عن كيفية حلها، ولا نتكلم عن المديونية أو عن العجز مجرد كلام بل ينبغي تقديم الاقتراحات. ولقد اقترحنا نحن حل هذا الصندوق...

الرئيس: رجاء، السيدة لويزة حنون، لقد تجاوزت الحدود المعقولة للتدخل. آسف لمقاطعتك ولتحضري نفسك للتدخل في دقائق معدودة. وأقول لك قاعدة، بحكم التجربة، إن الشخص الذي يطيل ما عليه إلا أن يطوي أوراقه ويغادر لأن المجلس يعي ما يفعله.

أما فيما يخص قرار المكتب فأطلب من السيدة لويزة

رأي اللجنة: بعد دراسة مضمون التعديل، حصل الاتفاق بين اللجنة ومندوب أصحابه وممثل الحكومة على إعادة صياغة نص المادة على نحو يستجيب للانشغال المعبر عنه، وهو ما بادرت إليه اللجنة عن طريق توصية في تقريرها التمهيدي.

وعليه تقترح اللجنة التصويت على هذه المادة في صياغتها الجديدة.

الرئيس: المادة 11 في صياغتها الجديدة معروضة للتصويت.

المصوتون بنعم... شكرا.

المصوتون بلا...

الممتنعون...

أعتبر أن المجلس قد صوت على هذه المادة. ونتقل إلى المادة 15، التي ورد عليها تعديلا من السيدين فادن وخذري.

السيد فادن، هل أنت متفق مع اللجنة؟

السيد محمد فادن: شكرا سيدي الرئيس.

أود قول بعض الكلمات في الموضوع باختصار. أوجه تشكراتي الخاصة إلى اللجنة الموقرة وإلى الحكومة على قبولهما التعديل الذي تقدمت به. كما أقدم تشكراتي إلى اللجنة التي وافقت على رفع توصية إلى الحكومة متعلقة بموضوع مرتبط بهذه المادة وهو رفع نظام التعويضات المتعلقة بحوادث المرور.

الكرة إذن في ملعب الحكومة، ونتمنى أن تكون في المرمى وليست على التماس. وشكرا.

الرئيس: أحيل الكلمة إلى السيد مولاي الهاشمي، ويبدو أن السيد محمود خذري متفق مع اللجنة.

السيد مولاي الهاشمي (نيابة عن السيد محمود خذري):

وتجدر الإشارة في الأخير إلى أن صندوق ضبط الموارد لا يتحمل إطلاقا نفقات جديدة خارج تلك التي صوت عليها في قوانين المالية. وعليه تبقى المادة 9 كما وردت في مشروع القانون.

وتقترح اللجنة التصويت على هذه المادة كما وردت في مشروع القانون. وشكرا سيدي الرئيس.

الرئيس: شكرا، إذن لقد ورد على المادة تعديلا، أحدهما اتفق مندوب أصحابه مع اللجنة والثاني تمسكت به صاحبه.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى بقيت المادة كما وردت في مشروع الحكومة. وعليه يعرض التعديل الذي تقدمت به السيدة لويزة حنون للتصويت.

الموافقون... شكرا.

المعارضون... شكرا.

الممتنعون...

إذن أعتبر أن المجلس قد وافق على المادة كما وردت في مشروع الحكومة، ورفض التعديل الذي تقدمت به السيدة الفاضلة لويزة حنون.

وننتقل إلى المادة 11، وأحيل الكلمة إلى السيد فيصل فارسي الذي يبدو أنه متفق مع اللجنة.

السيد فيصل فارسي: للإشارة، وردت في تقرير اللجنة التكميلي عبارة: "وهو ما بادرت إليه اللجنة" بينما لم يشر التقرير التمهيدي إلى ذلك.

وعليه ربما دار الحديث في اللجنة على هذا لكن التقرير التمهيدي لم ينص عليه.

الرئيس: شكر السيد فيصل فارسي.

وأحيل الكلمة إلى السيد المقرر.

المقرر: شكرا سيدي الرئيس.

لقد بادرت اللجنة في هذا الإطار بتوصية ثم تبنتها.

المصوتون بلا...

الممتنعون...

أعتبر أن المجلس قد صوت على هذه المادة. ومنتقل إلى المادة 17 وأحيل الكلمة إلى السيد المقرر.

المقرر: شكرا سيدي الرئيس.

عدلت اللجنة هذه المادة بحذف عبارة "يتأسسه رئيس الحكومة" من الفقرة المتضمنة التنصيب على إسناد صلاحيات البت في تمويل مشاريع التنمية المترابطة إلى مجلس وزاري مشترك، وإضافة عبارة "أو كل هيئة عمومية مختصة" بعد عبارة "الصندوق الوطني للتجهيز والتنمية" وهذا لإضفاء المرونة اللازمة عند تطبيق هذا الحكم.

كما استبدلت عبارة "الجماعات المحلية" بعبارة "الولاية والمجالس المحلية المنتخبة" مما يضمن استشارة هذه الجهات عند تقديم القطاعات للمشاريع الخاصة بمناطق الجنوب إلى المجلس الوزاري المشترك.

وعليه، تقترح اللجنة التصويت على هذه المادة في صياغتها الجديدة.

الرئيس: شكرا للسيد المقرر.

أظن أن السيد ممثل الحكومة يريد أخذ الكلمة، وعليه أحيلها إليه.

السيد وزير المالية: شكرا سيدي الرئيس.

السيدات والسادة النواب، ما تزال الحكومة متمسكة بنصها للأسباب الآتية:

- أولاً: لا يحل هذا الأسلوب الجديد -في اعتبارنا- أية مشكلة وبالتالي يبقى الصندوق عاجزا كما كان بالأمس.
- ثانياً: تعتبر الحكومة نص المادة المقترح تدخلا غير إيجابي في تنظيم النشاط الحكومي.

شكرا سيدي الرئيس. كان الرقم 4 فأصبح 5، ولا أدري كيف حدث ذلك. المهم، نيابة عن زميلي محمود خذري فيما يخص التعديل الوارد بشأن إلغاء المادة 15، لقد تم الاتفاق مع اللجنة مشكورة والوزير. كما استجابت اللجنة الموقرة لالتماسنا التوصية بضرورة مراجعة الأمر رقم 74-15 المؤرخ في 30 جانفي 1974 المتضمن إلزامية التأمين على السيارات ونظام التعويض عن الأضرار.

وشكرا.

الرئيس: شكرا السيد مولاي الهاشمي.

أظن أن الجميع متفقون على إلغاء هذه المادة، وعليه لا داعي إلى عرضها للتصويت.

وننتقل إلى المادة 16 وأحيل الكلمة إلى السيد الحبيب فيدوم، الذي يبدو أنه متفق مع اللجنة.

السيد الحبيب فيدوم: شكرا سيدي الرئيس.

لقد حصل الاتفاق مع اللجنة على أن تدرج في التقرير التكميلي توصياتنا بعدم عرقلة هذه الصناديق. ألح على ضرورة تسهيل إجراءات منح هذه الصناديق أقساط الاعتمادات من الخزينة. وهذا ما تم الاتفاق عليه في اللجنة.

الرئيس: شكرا السيد الحبيب فيدوم.

وأحيل الكلمة إلى السيد المقرر.

المقرر: شكرا السيد الرئيس.

تقترح اللجنة التصويت على هذه المادة كما عدلت في تقريرها التمهيدي.

الرئيس: المادة 16 كما وردت في التقرير التمهيدي معروضة للتصويت.

المصوتون بنعم... شكرا.

الاستفادة من السكن التساهمي. وهو يحث المستفيد ويجبره على الاعتماد على نفسه بدلا من بقائه عالة على الدولة، والمساهمة بالاقتراض من البنك وتسديد دينه في مدة تتراوح بين 15 سنة و 25 سنة مع تخفيض نسبة الفوائد له والتي تتحملها خزينة الدولة تجاه البنك الذي يمنحه القرض.

رابعاً: نكون بهذا قد جندنا المبالغ المالية لتمويل السكن حتى ينجز في آجاله. وسيسمح لنا هذا النمط بإنجاز ضعف ما أنجز حالياً. ونكون بذلك بصدد القضاء على العجز الملحوظ في قطاع السكن والتمكن من وضع المواطن المتوسط في وضعية استقرار تضمن له العيش الكريم. كما أن ذلك سيحدث الآلاف من مناصب الشغل وبالتالي يتمكن -فعلاً- قطاع السكن من المساهمة في التنمية الفعلية لاقتصاد بلادنا.

خامساً: قد يقال لي: سيدرس قريباً مشروع قانون السكن. حقيقة، لكننا سنكتفي بدراسة آليات توزيع السكن الاجتماعي دون التطرق إلي تمويل السكن. أما اليوم فنحن في إطار قانون المالية، وهو الإطار الملائم لهذا التعديل.

سادساً: نعرف مسبقاً انشغال الحكومة المتعلقة بكيفية إيجاد الموارد المالية للتمويل، خاصة فيما يتعلق بالإعانات وتسديد فوائد القروض، لهذا نقترح أن تكون ضمن الاعتمادات المخصصة لتمويل السكن الاجتماعي المدرجة في قوانين المالية. ولا نهدف من إدراجنا هذا التعديل إلى وضع الحكومة في موقف حرج ولا إلى إحداث خلل في الميزانية؛ وإنما إلى العمل بمقولة العالم (لا فوازيه): "لا شيء يضيع ولا شيء يخلق بل كل شيء يتحول".

وبهذا نجعل الجزائريين، رجالاً ونساءً، يشمرون عن سواعدهم لإنقاذ البلاد ويعتمدون على أنفسهم ولو بأضعف الإيمان...

الرئيس: السيد مساهل ادخل مباشرة في الموضوع.

السيد مكي مساهل: (بواصل):

- ثالثاً: في إطار حماية نفقات الدولة ولا سيما في إطار فعالية نفقات التجهيز، تعتبر الحكومة المادة التي اقترحتها الحل السليم لأننا نرى وجود توازن بين المبادرة من القاعدة ودراسة هذه البرامج والمشاريع بطريقة تقنية معقولة لإنجاحها. وشكراً.

الرئيس: شكراً للسيد الوزير.

إذن لقد عدلت اللجنة المادة وأعطتها صياغة جديدة. بالتالي تعرض للتصويت -بداية- الصياغة التي تقدمت بها اللجنة.

المصوتون بنعم... شكراً.

المصوتون بلا...

المتنعون...

أعتبر أن المجلس قد صوت على هذه المادة.

وننتقل إلى المادة 19 مكرر 1 جديدة وأحيل الكلمة إلى السيد مكي مساهل.

السيد مكي مساهل: شكراً السيد الرئيس.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي النواب،

-أولاً: يهدف هذا التعديل إلى تفادي النقائص الملحوظة في الاستفادة من السكن الاجتماعي وخاصة ما يتعلق بالفئة المحرومة التي من الأجدر بنا أن نقف إلى جانبها. - ثانياً: لماذا تخصيص اعتمادات وأموال طائلة لتنحرف الأهداف بعد طول المدى ويصبح السكن الاجتماعي مصدر ثراء طبقة معينة؟ وهذا ما لاحظته كل النواب في الميدان بل وحتى الشعب الجزائري بأكمله. لقد طرح توزيع السكن الاجتماعي مشاكلاً في كل بلديات الوطن دون استثناء.

- ثالثاً: وعلى هذا الأساس وحتى نمكن الطبقة المحرومة من الاستفادة، زيادة على الإعانة المشخصة للكراء، أدرجنا تعديلنا المتعلقة بكيفية تمويل السكن التساهمي وإشراك المواطن وخاصة الطبقة المتوسطة، التي تعد الركيزة الأساسية الضامنة لتوازن المجتمعات، في

تدابير لتغطية هذه النفقات.
- وجود إطار تنظيمي يعالج الموضوع المطروح وهو المرسوم التنفيذي رقم 94-308 والقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 15 مارس 1998، وذلك بتكفل الخزينة العمومية بجزء من فوائد القروض ومنح إعانات مالية في إطار السكن التساهمي.

وعليه، سيدي الرئيس، فإن انشغال مندوب أصحاب التعديل بالرغم من موضوعيته يندرج في إطار المحيط التشريعي الملائم وهو قانون السكن الاجتماعي والسكن التساهمي، الذي سيعالج قضايا قطاع السكن بصورة شاملة. ولا يفوت اللجنة أن تذكر السادة النواب بأن هذا الانشغال كان محل اهتمامها، وعليه فقد أدرجت توصية في تقريرها التمهيدي تلح على ضرورة التكفل بإيجاد آليات قانونية وتنظيمية ومالية لمساعدة الطبقة المتوسطة على الحصول على السكنات ما دامت غير معنية بالسكن الاجتماعي.

وشكرا سيدي الرئيس.

الرئيس: شكرا.

إذن، هذه مادة جديدة اقترحها السيد مكي مساهل وشرح وجهة نظره في الموضوع. ولم تقتنع اللجنة بهذا الاقتراح ورأت رأيا آخر على أن يضمن في قانون السكن الذي سوف يعرض علينا. وعليه يعرض التعديل الذي تقدم به السيد مكي مساهل للتصويت.

الموافقون... شكرا.

المعارضون... شكرا.

إن الأغلبية واضحة، وسوف يتم التكفل بهذا التعديل، إن شاء الله، في قانون السكن الذي سوف يعرض على مجلسنا الأسبوع القادم.

وننتقل إلى المادة 19 مكرر 2 جديدة، وأحيل الكلمة إلى السيد مولاي عمار محمد ميلود الذي يبدو أنه قد اتفق مع اللجنة وسحب تعديله.

- سابعاً: يرمي هذا الاقتراح إلى الحفاظ على ميزانية الدولة من مهب الرياح العاصفة بها دون مقابل في الميدان والملموس.
أخيراً وفيما يخص مبررات اللجنة.. أطرح السؤال الآتي بخصوص الفقرة الأولى منها: هل الاعتمادات الممنوحة حالياً محل دراسة وإحصاء؟ إن انشغالنا ينصب على الطبقة المتوسطة المحرومة التي يعرفها العام والخاص.

وبناء على ما سبق، أطلب من زميلاتي وزملائي النواب مساندة في المصادقة على المادة الجديدة المقترحة كما وردت في التقرير التكميلي. وشكرا.

الرئيس: شكرا السيد مكي مساهل.

إن ما جرى اليوم سوف يدفعنا إلى مراجعة أسلوب العمل في عملية التصويت، فالتدخلات فيها هي للدفاع عن وجهة النظر والذي يجب أن يكون مختصراً قدر الإمكان، إذ يفترض في النقاش أنه فصل في الموضوع بالإضافة إلى النقاش الذي يكون قد دار في اللجنة والذي أخذ فيه النائب صاحب التعديل كل الحق وكل الوقت. وعليه نرجو من النواب المختلف مع اللجنة أن يدخل مباشرة في موضوع تعديله دون إطالة، ومنه أرجو التقيد بهذا الموضوع حتى لا نضطر مرة ثانية إلى التعليق أو إلى إيقاف زملائنا ونحن مكروهون على ذلك.
وأحيل الكلمة إلى السيد المقرر.

المقرر: شكرا السيد الرئيس.

بعد دراسة التعديل مع مندوب أصحابه، تسجل اللجنة أنه بالرغم من أن الانشغال المعبر عنه مشروع ومحل اهتمام وتطلع شريحة واسعة من المجتمع؛ إلا أن عدم تبنيتها هذا المقترح ليس رفضاً للمبدأ المطروح وإنما لأسباب تراها موضوعية يمكن إيضاحها فيما يأتي:

- عدم توفر إحصائيات بيانية عن عدد وحجم الفئة التي ستستفيد من هذا الإجراء وغياب المعطيات المتعلقة بالآثار المالية المترتبة على الإجراء المتضمن في التعديل، كونه يقترح نفقات إضافية للميزانية دون اقتراح

الرئيس: أعرض المادة 1 مكرر للتصويت.

المصوتون بنعم... شكرا.

المصوتون بلا...

الممتنعون...

أعتبر أن المجلس قد صوت على هذه المادة. وأحيل الكلمة إلى السيد مقرر اللجنة لقراءة أرقام المواد التي بقيت كما وردت في مشروع القانون .

المقرر: شكرا السيد الرئيس.

المواد هي: 4 و 7 و 8 و 10 و 12 و 13 و 14 و 18. شكرا السيد الرئيس.

الرئيس: أعرض المواد، التي قرأ السيد المقرر أرقامها، للتصويت.

المصوتون بنعم... شكرا.

المصوتون بلا...

الممتنعون...

أعتبر أن المجلس قد صوت على هذه المواد.

وطبقا للمادة 36 من القانون العضوي الذي يحكم العلاقة بين غرفتي البرلمان والحكومة، والمادة 86 من النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني، أعرض نص مشروع القانون بكامله للتصويت.

المصوتون بنعم... شكرا.

المصوتون بلا... شكرا.

الممتنعون...

أعتبر أن المجلس قد صوت على مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2000. فهنيئا للمجلس الشعبي الوطني وللسيد الوزير وللبلد. وأسأل السيد الوزير إن كان يريد أخذ الكلمة... فليفضل.

السيد وزير المالية: السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،

السيدات والسادة النواب،

بودي أن أشكر أعضاء لجنة المالية والميزانية على الجهود التي بذلوها في إثراء نص الحكومة. وبودي أن

السيد محمد ميلود مولاي عمار: شكرا السيد الرئيس.

حقيقة لقد تم الاتفاق مع اللجنة لكننا اتفقنا معها على إصدار توصية، وعند اطلاعي عليها وجدت تنقصها عبارة من شأنها إضفاء الدقة عليها، وللإشارة تنص هذه التوصية على ما يأتي:

"ضرورة العمل على إيجاد الآليات الناجعة في معالجة موضوع مسح ديون المقترضين من صندوق التوفير والاحتياط، الناجمة عن خدمات الدين وعدم التسديد، نظرا إلى عجز فئات اجتماعية واسعة عن دفع ديونها جراء ظاهرة البطالة". وأقترح إضافة العبارة الآتية: "الناجمة عن إعادة الهيكلة وغلق المؤسسات العمومية". وشكرا.

الرئيس: شكرا.

أظن أن من يعمل في المجلس الشعبي الوطني يدرك أن التوصية تبقى توصية، وما دامت الفكرة من حيث المبدأ متكفل بها نتمنى أن تأخذ الحكومة بها. أما ما يصادق عليه المجلس فهو أمر ملزم. وبما أن التوصية تبقى توصية فإن إضافة كلمة أو حذفها لن يغير من الأمر شيئا. والموضوع بكل بساطة هو إن كنت متفقا مع اللجنة على سحب الاقتراح أو إبقائه... ما دمت متفقا مع اللجنة، فلا داعي إلى التصويت.

وننتقل إلى المادة 20 مكرر جديدة، ويبدو أن السيد عبد الكريم دحمان متفق على سحب هذا التعديل، وعليه فلا داعي إلى التصويت.

بعض من الهدوء، رجاء.

ننتقل إلى التصويت على المواد التي عدتها اللجنة في التقرير التمهيدي.

وأحيل الكلمة إلى السيد مقرر اللجنة.

المقرر: شكرا السيد الرئيس.

في الحقيقة، هي مادة واحدة، وهي المادة 1 مكرر. وشكرا.

1 - الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، السيد عبد الوهاب دربال. ومعدرة له فنحن ننسأه دائماً، لأننا نعتبره زميلاً ضمن أسرة النواب .

2 - السيد وزير المالية، السيد عبد اللطيف بن أشنهو.

3 - السيد الوزير المنتدب للميزانية، السيد علي براهيتي.

وكل الإطارات، سواء كانت إطارات الحكومة أو إطارات المجلس.

السيد الرئيس، إن جو المناقشات داخل اللجنة، الذي تميز بروح المسؤولية العالية والديمقراطية الحقة، يجعلنا نتفاءل بمستقبل واعد لبناء منظومة تشريعية صحيحة، خدمة للوطن وللتنمية الشاملة. وفي الختام، نتمنى التوفيق للجميع. والسلام عليكم (تصفيق).

الرئيس: شكراً، إنها كلمات قصيرة بعد مناقشات طويلة دامت خمسة (05) أيام، تدخل خلالها 145 نائباً وورد فيها 35 تعديلاً تم قبول 19 تعديلاً منها. كما استمعت اللجنة إلى تسعة (09) وزراء.

تلكم هي حوصلة الجهد الذي بذل ليقدم هذا العمل في الصيغة التي وافقنا عليها.

وأفتح قوساً هنا لأقول: إننا نسعى إلى فسح المجال لكل واحد من أجل التعبير عن رأيه وموقفه، سواء من خلال النقاش أو من خلال التعديل.

وإن كنا قد تسامحنا سابقاً في قبول بعض التعديلات فأرجو من الإخوة، ونحن سنتم السنة الثالثة غداً، أن يتفهموا أن التساهل في قبول التعديلات التي لا تتوفر فيها الشروط، بعد ثلاث سنوات من العمل البرلماني، يصبح مخالفة للقانون. لهذا أرجو من الزملاء مستقبلاً عدم إلقاء اللوم على المكتب في كل مرة، لأن المكتب يعمل وفق القانون الذي وافقتم عليه وبالتالي لا يستطيع الخروج عنه. وأرجو من الإخوة عدم إحراجنا في هذه القضايا وتقديم تعديلاتهم وسوف تلقى كل الترحيب من المكتب واللجنة معاً.

أشكر أيضاً أعضاء المجلس الذين تدخلوا وقدموا معلومات كثيرة، ولقد كانت التعديلات التي اقترحها المجلس مهمة جداً وتعطينا رؤية عن التطورات في بلادنا .

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني، سيمكن هذا القانون الحكومة من مواصلة الإصلاح الاقتصادي، ولا سيما في الجانب المتعلق بفعالية النفقات العمومية. كما سيساعدها على مكافحة الفقر عن طريق التطبيق السريع لبرنامج التنمية المحلية. وسيدعم هذا القانون أيضاً عمل الحكومة في مواصلة كل العمليات، خاصة المتعلقة منها بتطهير البنوك وتطوير مساعدة الاستثمار في بلادنا.

السيد الرئيس، لا يمكنني أن أتم هذه الكلمة دون أن أشكركم شخصياً على حسن رئاسة هذه المناقشة وعلى الجهد المبذول من سيادتكم لتوفير الجو الديمقراطي الكامل لها. وشكراً.

الرئيس: شكراً السيد الوزير. وأحيل الكلمة إلى السيد رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة المالية والميزانية: شكراً السيد الرئيس.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

زميلاتي، زميلاتي النواب،

إنكم بتصويتكم على مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2000 تكونون قد أضفتم لجنة جديدة إلى الاقتصاد الوطني. وأغتتم هذه الفرصة لأشكر كل من ساهم في إعداد هذا المشروع، لا سيما أعضاء اللجنة وزملائي النواب الذين بذلوا قصارى جهدهم كي يحققوا هذا الهدف النبيل. كما أتقدم بالشكر الخالص إلى كل أعضاء الحكومة على توضيحاتهم المميزة لأهداف المشروع، وأخص بالذكر السادة:

وتستأنف أشغال مجلسنا يوم الثلاثاء -إن شاء الله-
حيث سنخصص الجلسة لطرح الأسئلة الشفوية. شكرا
للجميع، والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الساعة الخامسة مساءً.

إن عملنا الذي أديناه كان جيدا وكانت المساهمة موفقة،
وكان الحوار صريحا من الجهتين. والحمد لله كانت
النتيجة التي توصلنا إليها مرضية.

وأشكر كل من ساهم نقاشا وتعديلا وصياغة بل وموافقة
على مضمون النص أيضا.